

الإدارة المركزية للترخيص وفيد المهنيين

قرار رقم (٨٠١) لسنة ٢٠١٦

بتاريخ ٢٠١٦/٩/٢٦

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية :

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة
على التأمين فى مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتها،
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء الهيئة العامة للرقابة المالية.
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩
بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية
وتعديلاته ،
وعلى قرار السيد رئيس الهيئة رقم ٣٢٦ بتاريخ ٢٠١٦/٤/٤ بتحديد اختصاصات
السيد المستشار رضا عبد المعطى - نائب رئيس الهيئة .
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص والقييد المهنيين المؤرخة ٢٠١٦/٩/٢٢ .

"قرار"

مادة أولي : تعديل صفة وسيط التأمين السيدة / كريمة حكيم يوسف منصور المقيدة اسمها بسجل
وسطاء التأمين بالهيئة تحت رقم (٢٢٣٤٥) من وسيط تأمين بشركة مصر لتأمينات
الحياة إلى وسيط تأمين حر، وذلك اعتباراً من ٢٠١٦/٥/١٥ وحتى ٢٠١٦/١٠/٢٧ .
مادة ثانية : يلتزم الوسيط المذكور بأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية
وتعديلاتها وقرار الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط
وساطة التأمين داخل ج.م.ع ، ويتحمل مسئوليته عن الإخطاء التى تحدث بالمخالفة
لأحكامها خلال الفترة من ٢٠١٦/٥/١٥ (تاريخ بلوغها السن القانونية للمعاش) وحتى
٢٠١٦/١٠/٢٦ (تاريخ نهاية التأمين بموجب وثيقة تأمين المسئولية المهنية لوسطاء
التأمين الخاصة بها) .

مادة ثالثة : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

نائب رئيس الهيئة

المستشار / رضا عبد المعطى



شادى السعدنى

شادى السعدنى

٤٦٠٧٦